



جمعية الدعوة والإرشاد
وتوعية الجاليات بالشواق

سياسة صرف المساعدات

جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالشواق

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سياسة صرف المساعدات

لجمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالشواق

تمهيد:

غرض هذه السياسة التعريف بمعايير واشتراطات وإرشادات خاصة بتقديم المساعدات التي تمنحها الجمعية للمستفيدين من خدماتها.

النطاق:

تحدد هذه السياسة الشروط والإجراءات والحقوق والواجبات والضوابط في صرف المساعدات.

تعريف المصطلحات:

الجمعية: يقصد بها جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالشواق
المستفيدون: هو كل مستفيد من خدمات جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالشواق ويشمل: (الرجال- النساء- الشباب- الفتيات- المقيمين- زوار محافظة ...- المسلمين الجدد- غير المسلمين) وغيرهم وفق أنظمتها ولوائحها.
الحقوق: الخدمات التي تلتزم الجمعية بتقديمها وفق ما لديها من إمكانيات وضوابط وأنظمة.
الواجبات: التزام المستفيد بأنظمة ولوائح جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بمحافظة ...
الخدمات: هي مجموعة الأعمال التي تؤديها الجمعية للمستفيدين.
المخالفات: هي الإخلال بالواجبات أو مخالفة أنظمة الجمعية المنصوص عليها في القوانين أو لوائح الجمعية.

شروط وإجراءات تسجيل المستفيدين

يتم تسجيل المستفيدين من خدمات الجمعية وفق الشروط التالية:

1. أن يكون المستفيد ضمن نطاق عمل الجمعية.
2. دراسة الحالة من قبل اللجنة المكلفة بالجمعية.

حقوق المستفيدين :

للمستفيد الحق في:

1. الحصول على الخدمات المناسبة من قبل الجمعية بعد اجراء التسجيل من قبل الفريق المتخصص.
2. الحصول على الخدمات كسائر المستفيدين من خدمات الجمعية بدون تمييز وأن تقدم الخدمات بكل احترام وتقدير.
3. معرفة أسباب رفض تقديم أي خدمة للمستفيد حال تم رفض تقديم الخدمة من الجمعية.
4. أن يتم التعامل مع معلومات المستفيد وجميع المراسلات الخاصة بالحالة بسرية تامة.
5. الحصول على خدمات الجمعية بكل احترام ومراعاة.
6. معرفة أسماء ووظائف مقدمي الخدمة ووسائل الاتصال بهم.

واجبات المستفيدين :

يتوجب عليك كمستفيد ما يلي:

1. تقديم كافة المستندات المطلوبة للاستفادة من الخدمة.
2. الإفصاح عن كافة المعلومات والبيانات التي تم طلبها منكم لمقدمي الخدمة في الوقت المناسب لاستكمال إجراءات تقديم الخدمة لكم.
3. المشاركة في برامج وأنشطة الجمعية التي يتم قبولكم فيها والالتزام بحضورها أو

الاعتذار مقدماً في حال وجود ظرف طارئ.

٤. إبلاغ الجمعية بأي تغييرات في مقر السكن أو وسيلة التواصل وذلك فور حدوث ذلك التغيير.

٥. المحافظة على ما يتم تسليمه لكم من قبل الجمعية.

٦. الالتزام بالزي المحتشم عند مرافقة الجمعية أو المشاركة في البرامج والأنشطة التي تقيمها الجمعية.

٧. الاحترام المتبادل لموظفي وموظفات الجمعية وعدم التطاول عليهم.

٨. في حالة عدم رضا المستفيد عن خدمات الجمعية وبرامجها ومقدمي الخدمة فإنه يجب الإفصاح عن ذلك من خلال إبلاغ مقدمي الخدمة مباشرة أو التواصل الهاتفي أو موقع

الجمعية الإلكتروني لإيصال وجهه نظرهم أو اقتراحهم أو الشكوى ليتم اتخاذ اللازم بشأنها.

٩. يمكنكم الاستفسار بسؤال مقدمي الخدمة بالجمعية في حالة عدم فهمكم لأي معلومة من معلومات تقديم الخدمة أو في حال وجود أسئلة لدى المستفيد عن الجمعية.

الحقوق والتظلم وتقديم الشكوى :

أولاً: للمستفيد الحق في تقديم التظلم أو الشكوى لإدارة الجمعية من أي أمر يراه منتقياً لحقوقه أو تقصير في تقديم الخدمة أو أسلوب تعامل مقدمي الخدمة أو الجهات التي تتعامل معها الجمعية وتقدم خدماتها من خلالها.

ثانياً: على المستفيد تقديم التظلم أو الشكوى خلال مدة لا تتجاوز (٣٠) يوماً من تاريخ حدوث الحق المطالب به ولا يقبل أي تظلم أو شكوى بعد مضي هذه المدة الا بعذر مشروع تقبله ادارة الجمعية.

ثالثاً: على المستفيد تقديم طلب التظلم أو الشكوى مشتملاً على الآتي:

١. المعلومات الشخصية (الاسم /رقم السجل المدني) ووسائل الاتصال (الهاتف / البريد الإلكتروني).
٢. تحديد موضوع التظلم أو الشكوى وبيان الوقائع بشكل متسلسل.
٣. تحديد الشخص أو الجهة المتظلم منها.
٤. تحديد الضرر.
٥. أسباب التظلم.
٦. الخطوات السابقة التي قام بها المستفيد لمحاولة حل الموضوع.
٧. ايضاح أو اضافة أي معلومات يراها المستفيد مؤثرة ولها علاقة بالشكوى أو التظلم.
٨. إرفاق أي وثائق تثبت صحة التظلم أو الشكوى أن وجدت.

إجراءات التظلم أو الشكوى:

١. يقدم المستفيد التظلم أو الشكوى الى المدير التنفيذي للجمعية أو الجهة التي يحددها المدير لاستقبال طلبات التظلم (اللجنة).
٢. لا ينظر في الطلبات الغير مكتملة البيانات أو الاسم غير الصريح وبدون وسيلة تواصل.
٣. على المدير التنفيذي للجمعية اتخاذ الإجراءات التي تكفل النظر في موضوع التظلم وفق ما ينص عليه لائحة حقوق المستفيدين.
٤. يتم البت في موضوع التظلم أو الشكوى في مدة لا تتجاوز ٣٠ يوم عمل من تاريخ تقديم الطلب أو الشكوى.
٥. تحاط طلبات التظلم أو الشكوى بالسرية الكاملة ولا يطلع عليها الا الأشخاص ذوي العلاقة.

٦. يبلغ المستفيد بنتيجة التظلم أو الشكوى بأي طريقة من طرق الإبلاغ (الهاتف / البريد الإلكتروني / الجوال / التواصل الشخصي / الموقع الإلكتروني / ... إلخ)

ضوابط تقديم خدمات المستفيدين :

ضوابط دعم حج الفريضة:

١. أن يكون متواجداً في نطاق الجمعية.
٢. مقيماً نظامياً بمحافظة ... لأكثر من سنة.
٣. من المستفيدين من خدمات أو برامج أو أنشطة الجمعية.
٤. السن ٣٠ سنة فما فوق.
٥. لم يسبق له الحج.

ضوابط دعم العمرة الدعوية :














١. أن يكون متواجداً في نطاق الجمعية.
٢. مقيماً نظامياً بمحافظة ... لأكثر من سنة.
٣. من المستفيدين من خدمات أو برامج أو أنشطة الجمعية.
٤. السن ١٨ سنة فما فوق.

ضوابط دعم المؤلفات قلوبهم :

١. أن يكون من المسلمين الجدد أو ممن يرجى اسلامه.
٢. أن يكون متواجداً بمحافظة
٣. من المستفيدين من خدمات أو برامج أو أنشطة الجمعية.
٤. السن ١٨ سنة فما فوق
٥. لم يسبق له الحصول على الدعم من جهة أخرى.

نقر نحن أعضاء الجمعية العمومية لجمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالشواق
على سياسة صرف المساعدات

م	الاسم	التوقيع
١	محمد بن أحمد بن حسن آل أبو عصبه النعيري	
٢	محمد بن أبوبكر بن حسن آل عبدالله الصعب	
٣	عبدالله بن مبروك بن علي البدواني العيسى	
٤	إبراهيم بن حسن بن إبراهيم البريكي البركاتي	
٥	محمد بن مبروك بن حسين آل شرف البركاتي	
٦	عوض بن عبدالعزيز بن كريم آل عبدالحكيم النعيري	
٧	أحمد بن مصلح بن فايز المطاوعة البركاتي	
٨	متصور بن مبروك بن مهدي آل أبو سليطين النعيري	
٩	إبراهيم بن عطية بن حسن آل أبو سليطين النعيري	
١٠	حسين بن أبوبكر بن حسن آل عبدالله الصعب	
١١	محمد بن عبدالله بن أحمد الطويل البركاتي	
١٢	محمد بن مهدي بن حسن آل بن إبراهيم البركاتي	
١٣	عبيد بن عابد بن عبيد أبو الكوع العيافي	
١٤	عباس بن مطلق بن أحمد النعيري	

	عبدالرحمن بن علي بن حسن آل هاشم الصعب	١٥
	حسن بن عوض بن فايح المبارك البركاتي	١٦
	حسن بن محمد بن حسن النعيري	١٧
	علي حسن بن محمد آل مبارك البركاتي	١٨
	احمد بن حسن بن أحمد آل عبد الحكيم النعيري	١٩
	حسن بن عبد العزيز بن حسن الطميح النعيري	٢٠
	عبد العزيز بن محمد بن حسن آل أبو قصب البركاتي	٢١
	علي بن عمر بن عبد الله آل مبارك الحرثومي	٢٢
	ماجد بن زاهر بن حسن البريكي البركاتي	٢٣
	محمد بن علي بن محمد آل حسن الحرثومي	٢٤
	عبد الله بن حسين بن بلقاسم آل بو خيالة البركاتي	٢٥
	مرزوق بن مبروك بن مهدي آل أبو سليمان النعيري	٢٦
	حسن بن أبو بكر بن محمد آل مبارك البركاتي	٢٧

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين
رئيس مجلس إدارة الجمعية
محمد بن أحمد النعيري



اطلع منسوبو الجمعية على سياسة صرف المساعدات واقروا على العمل بموجبه وعلى ذلك جرى التوقيع

م	الاسماء	الصفة	التوقيع
٠١	محمد بن حسن بن علي الحسني	المدير التنفيذي	
٠٢	عوض بن عبدالله بن عمر النعيري	المحاسب المالي	
٠٣	عدنان بن إبراهيم بن حسن البركاتي	السكرتير	

تم اعتماد هذه السياسة ((سياسة صرف المساعدات)) في اجتماع مجلس إدارة الجمعية رقم : (٠٤) بتاريخ : ١٤٤٣/١١/٢١ هـ الموافق : ٢٠٢٢/٠٦/٢١ م . بالقرار رقم : (٠٣) . ويعمل بها من تاريخ الاعتماد وتتم مراجعتها مع بداية كل سنة مالية .

أعضاء مجلس الإدارة :

م	الاسماء	الصفة	التوقيع
٠١	محمد بن أحمد بن حسن آل أبو عصبه النعيري	رئيس المجلس	
٠٢	احمد بن مصلح بن فايز المطاوعه البركاتي	نائب رئيس المجلس	
٠٣	عبدالله بن مبروك بن علي البدواني العيسى	المسؤول المالي	
٠٤	إبراهيم بن حسن بن إبراهيم البريكي البركاتي	عضو	
٠٥	احمد بن حسن بن أحمد آل عبدالحكيم النعيري	عضو	
٠٦	حسن بن محمد بن حسن النعيري	عضو	
٠٧	علي بن عمر بن عبدالله آل مبارك الحرتومي	عضو	

اعتماد رئيس مجلس الإدارة

بجمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالشواق

الاسم : د . محمد بن احمد النعيري

التوقيع :

